

Distr.: General  
5 November 2020  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان  
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل  
الدورة السابعة والثلاثون  
18-29 كانون الثاني/يناير 2021

## موجز تقارير أصحاب المصلحة بشأن سانت كيتس ونيفس\*

### تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

#### أولاً - معلومات أساسية

1- أُعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و21/16، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. ويلخص التقرير ما جاء في 4 ورقات معلومات قدمها أصحاب مصلحة إلى الاستعراض الدوري الشامل، ويرد في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات<sup>(1)</sup>.

#### ثانياً - المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة

ألف - نطاق الالتزامات الدولية<sup>(2)</sup> والتعاون مع الآليات والهيئات الدولية لحقوق الإنسان<sup>(3)</sup>

2- أبلغت منظمة مناصري حقوق الإنسان والتحالف العالمي لمناهضة عقوبة الإعدام أن سانت كيتس ونيفس تلقت توصيات بالتوقيع على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو التصديق عليه، فضلاً عن فرض وقف اختياري لعقوبة الإعدام أو إلغائها كلياً. ولم تقبل سانت كيتس ونيفس أيّاً من هذه التوصيات<sup>(4)</sup>.

3- وأوصت الورقة المشتركة 1 سانت كيتس ونيفس بالتصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوله الاختياري الثاني والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب والبروتوكول الملحق بالاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لإلغاء عقوبة الإعدام<sup>(5)</sup>.

\* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



- 4- وأوصى مركز مناهضة القتل في العالم بالتصديق العاجل على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، والتصديق السريع على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري<sup>(6)</sup>.
- 5- وأوصت مؤسسة جاست أتونمنت إنك بأن توقع سانت كيتس ونيفس على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان وأن تصدق على هذه الصكوك وأن تنفذها<sup>(7)</sup>.

## باء- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الساري

### 1- المسائل الشاملة لعدة قطاعات

#### المساواة وعدم التمييز<sup>(8)</sup>

- 6- أفادت منظمة هيومن رايتس ووتش بأنها أجرت، منذ آخر عملية استعراض بشأن سانت كيتس ونيفس، بحثاً داخل البلد تثبت وجود تمييز وعنف ووصم وتحيز يحول دون تمتع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية بالحقوق الأساسية. وأوصت المنظمة بإلغاء المادتين 56 و57 من قانون الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص، اللتين تجرمان العلاقات الجنسية المثلية بالتراضي<sup>(9)</sup>. وقدّمت مؤسسة جاست أتونمنت إنك التوصية ذاتها<sup>(10)</sup>.
- 7- وشددت منظمة هيومن رايتس ووتش على أن سانت كيتس ونيفس لا تملك أي قوانين شاملة تحظر التمييز على أساس الهوية الجنسانية والميل الجنسي، بما في ذلك في سياق العمل والسكن والحصول على التعليم والرعاية الصحية<sup>(11)</sup>. وفي هذا السياق القانوني الغائب، تسرب التمييز ضد المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية إلى الأنشطة اليومية، سواء أكانت متعلقة بالاستفادة من خدمات مثل الرعاية الصحية، أو المدرسة، أو ركوب الحافلات، أو بالأنشطة الاجتماعية مثل الذهاب إلى السينما أو التسوق. وقد يحدث التمييز في مكان العمل أيضاً. والجدير بالذكر أن المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية الذين يواجهون التمييز في أي قطاع يفتقرون إلى أي سبيل قانوني يلتمسون به إنصافهم أو مساءلة الجناة<sup>(12)</sup>.
- 8- وأوصت منظمة هيومن رايتس ووتش بأن تصدر سانت كيتس ونيفس تشريعاً شاملاً لمكافحة التمييز يحظر التمييز على أساس الهوية الجنسانية والميل الجنسي، بما في ذلك في قطاعات العمل والسكن والحصول على التعليم والرعاية الصحية، وأن تحدد تدابير فعالة لكشف هذا التمييز ومنعه والتصدي له<sup>(13)</sup>. وأوصت مؤسسة جاست أتونمنت إنك بأن يتخذ البلد خطوات إيجابية لحماية حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية<sup>(14)</sup>.
- 9- وأكدت المؤسسة من جديد أن القانون الدولي لحقوق الإنسان يحمي عادة الحق في الخصوصية والحق في الحماية من الاعتداءات التعسفية وغير القانونية على الحياة الخاصة والأسرية للشخص أو التدخل فيها. كما أن سمعة الشخص أو كرامته محمية. وينص القانون الدولي لحقوق الإنسان كذلك على أن مسائل الميل الجنسي والهوية الجنسانية محمية بالحق في الخصوصية والحق في الحماية من التدخل بشكل تعسفي وغير قانوني في الحياة الخاصة والأسرية للشخص أو النيل من سمعته أو كرامته. وتنتهك سانت كيتس ونيفس هذه الالتزامات الدولية بتجريمها النشاط الجنسي المثلي في قانون العقوبات. وسانت كيتس ونيفس أيضاً دولة عضو في منظمة دول شرق البحر الكاريبي التي

تسعى جاهدة إلى زيادة حماية حقوق الإنسان في المنطقة. ومن هذا المنطلق، ينبغي أن تسن سانت كيتس ونيفس تشريعاً يحمي الصحة الاجتماعية والبدنية والعقلية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية<sup>(15)</sup>.

#### التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

10- أفادت مؤسسة جاست أتونمنت إنك بأن تجمض المحيطات في سانت كيتس ونيفس آخذ في الازدياد المطرد بسبب انبعاثات الكربون التي تمتصها المحيطات، مما يؤدي إلى خسارة شديدة للنظام الإيكولوجي. ويهدد التجمض مصادر الغذاء أيضاً. ويتعرض شعب سانت كيتس ونيفس أيضاً للآثار الضارة المتزايدة لتسرب الملح بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر وتغير المناخ. ومع ارتفاع مستوى سطح البحر حول الجزر، تنتقل المياه المالحة إلى الأراضي وتتسلل إلى طبقات المياه الجوفية، وغالباً ما يكون ذلك عند حالات المد العاصفي أو أثناء المد العالي. وفي الحالات القصوى، يمكن أن يؤدي تسرب الملح إلى التخلي التام عن الآبار<sup>(16)</sup>.

11- وأعربت المؤسسة عن جزعها لأن سانت كيتس ونيفس غير مستعدة لآثار تغير المناخ والانهيار المناخي الوشيك وأن حياة مواطنيها في خطر شديد نتيجة لذلك. ورأت أن هناك حاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لمنع ضرر مباشر يلحق بمواطني سانت كيتس ونيفس بسبب انهيار المناخ<sup>(17)</sup>. وأوصت المؤسسة سانت كيتس ونيفس باتخاذ الخطوات المناسبة مع دول أخرى للتخطيط لحالات النزاع المحتملة، وذلك من أجل منع نشوب نزاع بسبب الهجرة الجماعية الناجمة عن تغير المناخ<sup>(18)</sup>.

12- كما أوصت المؤسسة سانت كيتس ونيفس بالبدء فوراً في أعمال تحضيرية أقوى تأهباً لتغير المناخ والانهيار المناخي الوشيك، وحثت الحكومة على الاستعداد على نطاق واسع للانهيار المناخي في موعد أقصاه نهاية عام 2020<sup>(19)</sup>.

13- وفيما يتعلق بالحكومة الرشيدة، أوصت المؤسسة بأن تلتزم سانت كيتس ونيفس بالقانون المتعلق بسلامة الحياة العامة وأن تتخذ خطوات إيجابية لمنع الفساد لضمان الثقة الكافية في الحكومة لتجنب الاضطرابات السياسية والديمقراطية. فالفساد مثال رئيسي على عجز الديمقراطية. وعلى الرغم من أن سانت كيتس ونيفس اعتمدت قانون النزاهة في الحياة العامة في عام 2013، وهو قانون لمكافحة الفساد، فقد أثرت مخاوف كبيرة بشأن تطبيق البلد لبرامج اكتساب الجنسية عن طريق الاستثمار والإقامة. وبالتالي، من شأن استخدام الحكومة لهذا القانون أن يؤدي إلى تشجيع غسل الأموال وقبول أشخاص قد يشكلون تهديداً للأمن القومي بسبب عدم وجود إجراءات تدقيق سليمة<sup>(20)</sup>.

## 2- الحقوق المدنية والسياسية

### حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه<sup>(21)</sup>

14- لاحظت الورقة المشتركة 1 أن سانت كيتس ونيفس هي أحدث بلد ناطق بالإنكليزية في منطقة البحر الكاريبي ينفذ عملية إعدام في 19 كانون الأول/ديسمبر 2008. وفي السابق، كان إيفرسون "بلي" ميتشم محكوماً بالإعدام لأكثر من سبعة عشر عاماً، منذ صدور الحكم عليه في 26 حزيران/يونيه 2001، لكن في تشرين الأول/أكتوبر 2018، خففت المحكمة العليا لشرق البحر الكاريبي حكم الإعدام وحولته إلى السجن مدى الحياة، حيث قررت أن إعلان إعدام ميتشم يرقى الآن إلى عقوبة لا إنسانية أو مهينة نظراً إلى احتجازه لمدة طويلة. ومع ذلك، لم تلغ سانت كيتس ونيفس عقوبة

الإعدام، كما أنها لم تنفذ عدة توصيات من الاستعراض الدوري الشامل لعام 2015 بشأن التعذيب وعقوبة الإعدام<sup>(22)</sup>.

15- وأوصت الورقة المشتركة 1 بأن تلغي سانت كيتس ونيفس عقوبة الإعدام وأن تستعيز عنها بعقوبة عادلة ومتناسبة ومتوافقة مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ وأن تخفف أي أحكام بالإعدام لا تزال سارية المفعول؛ وأن تفرض وفقاً فوراً لعقوبة الإعدام، من الآن فصاعداً وبأثر رجعي<sup>(23)</sup>.

16- وذكرت الورقة المشتركة 1 أنه على الرغم من الجهود المبذولة لتحسين تدريب موظفي السجن، وردت تقارير تفيد بحالات ضرب وتعذيب في سجن صاحبة الجلالة في باستير. ففي آذار/مارس 2018، أدخل كيفن كيلبي المستشفى بعد أن قيده ثلاثة من موظفي السجن وضربوه في الحمام. وفي شباط/فبراير 2018، أصيب أليستر إسحاق بكسر في ساقه عندما تلقى بشكل مباشر "رصاصه طائشة" أطلقها أحد موظفي السجن. ولم ترد تقارير عن أي رد من السلطات بشأن حادث آذار/مارس 2018<sup>(24)</sup>.

17- وأوصت الورقة المشتركة 1 بأن تجري سانت كيتس ونيفس تحقيقات موثوقة ومستقلة ونزيهة في جميع ادعاءات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في مرافق الاحتجاز، وأن تنشر نتائج جميع هذه التحقيقات<sup>(25)</sup>.

18- وأوصت الورقة المشتركة 1 أيضاً بأن تحظر سانت كيتس ونيفس العقوبات التي تنطوي على عقاب بدني، بما في ذلك الجلد، اعترافاً منها بأن هذا العقاب يتعارض مع حظر الدستور للتعذيب والعقوبة اللاإنسانية أو المهينة<sup>(26)</sup>.

*إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون*

19- أوصت الورقة المشتركة 1 بأن تواصل سانت كيتس ونيفس الاعتراف باختصاص اللجنة القضائية التابعة للمجلس الملكي الخاص والمحكمة العليا لشرق الكاريبي في دعاوى الاستئناف الجنائية المتعلقة بقضايا منشؤها البلد<sup>(27)</sup>. وأضافت أن تدريب موظفي السجن ينبغي أن يشمل تدريباً شاملاً في مجال حقوق الإنسان بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني في المنطقة<sup>(28)</sup>.

*الحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية*

20- شدد مركز مناهضة القتل في العالم على حق النساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وجميع الأشخاص الضعفاء والفئات الاجتماعية في المشاركة في اتخاذ القرارات<sup>(29)</sup>.

### 3- الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

*الحق في الصحة*

21- أوصت الورقة المشتركة 1 بضمان تحسين ظروف الاحتجاز، لا سيما فيما يتعلق بالغذاء والرعاية الصحية والصرف الصحي وتدابير الحجر الصحي، وذلك لتقليل إلى أدنى حد ممكن من خطر انتشار كوفيد-19، ولا سيما بالنسبة للأشخاص الأشد عرضة للخطر<sup>(30)</sup>.

## Notes

<sup>1</sup> The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: [www.ohchr.org](http://www.ohchr.org).

*Civil society**Individual submissions:*

CGNK	The Center for Global Nonkilling; Geneva (Switzerland);
HRW	Human Rights Watch; Washington DC (USA);
JAI	Just Atonement Inc; New York (USA).

*Joint submissions:*

JS1	<b>Joint submission 1 submitted by:</b> Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty (USA).
-----	-----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

<sup>2</sup> The following abbreviations are used in UPR documents:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination;
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights;
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR;
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights;
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR;
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty;
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women;
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW;
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment;
OP-CAT	Optional Protocol to CAT;
CRC	Convention on the Rights of the Child;
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict;
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography;
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure;
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families;
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities;
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD;
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance.

<sup>3</sup> For relevant recommendations see A/HRC/31/16, paras 91.1–91.18.

<sup>4</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 1.

<sup>5</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 1.

<sup>6</sup> Submission of CGNK, pp. 6-7.

<sup>7</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), paras. 22-23.

<sup>8</sup> For relevant recommendations see A/HRC/31/16, paras 91.32, 91.37, 91.38, 91.44.

<sup>9</sup> Submission of Human Rights Watch, p. 3.

<sup>10</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), paras. 22-23.

<sup>11</sup> Submission of Human Rights Watch, p. 3.

<sup>12</sup> Submission of Human Rights Watch, p. 4.

<sup>13</sup> Submission of Human Rights Watch, p. 4.

<sup>14</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), para. 20.

<sup>15</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), paras. 22-23.

<sup>16</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), paras. 7-8.

<sup>17</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), para. 1.

<sup>18</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), para. 3.

<sup>19</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), para. 17.

- <sup>20</sup> Submission by Just Atonement Inc (JAI), paras. 28-29.
- <sup>21</sup> For relevant recommendations see A/HRC/31/16, paras.91.28–91.40.
- <sup>22</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 1.
- <sup>23</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 6.
- <sup>24</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 5.
- <sup>25</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 6.
- <sup>26</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, page 7.
- <sup>27</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 7.
- <sup>28</sup> Submission from the Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty, p. 7
- <sup>29</sup> Submission of CGNK, p. 5. For relevant recommendations see A/HRC/31/16, paras 91.32, 91.37, 91.38, 91.44.
- <sup>30</sup> Submission from Advocates for Human Rights and the World Coalition Against the Death Penalty (USA).
-